

فيمن رواه برفع إيسار ومنه، وسمع أيضاً رفعهما كقوله :
إِنَّ مِنْ صَارَ عَقْعَقًا لَمْشُومٌ كَيْفَ مِنْ صَادَ عَقْعَقَانِ وَيَوْمٌ

والتاسع : إعطاء «الحسن الوجه» حكم الضارب الرجل» فى النصب
وإعطاء الضارب الرجل» حكم «الحسن الوجه فى الجر».

والعاشر : إعطاء أَفْعَلٌ فى التعجب حكم أَفْعَلٌ التفضيل فى جواز
التصغير وإعطاء أَفْعَلٌ التفضيل حكم أَفْعَلٌ فى التعجب لأنه لا يرفع الظاهر.

وابن هشام فى عرضه الشامل لمظاهر الاتساع فى اللغة عموماً والنحو
خصوصاً يرتكز على معايير هامة أولها الاستخدام اللغوى، وثانيها المعنى،
وثالثها الصناعة النحوية. ويخطىء من يظن أن ابن هشام يرتكز فى تحليله
للتراكيب العربية على أحد العنصرين دون الآخر، بيد أنه يشير فى مواضع
لأهمية المعنى فى التحليل النحوى، وفى مواضع آخر يوصى المعرب بالتزام
جانب الصناعة النحوية دون المعنى، وهو فى الحقيقة يرتكز على المعيارين معاً.
وفى آن واحد غير أن بعض المسائل تحتاج إلى إعمال الصناعة النحوية دون
المعنى لترجيح رأى على رأى، أو لتحديد وجه إعرابى دون الآخر، وهذا ما
سنعرض له عرضاً مفصلاً فى الفصول التالية.